

## مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

نيويورك، ٢٧ نيسان/أبريل - ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

### تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

#### تقرير مقدّم من البرازيل

١ - قررت البرازيل أن تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٩٨<sup>(١)</sup>، نظراً لأن التوترات الدولية بعد نهاية الحرب الباردة قد هدأت، ولأن المعاهدة بوصفها النظام الدولي الرئيسي لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين قد تعززت بفضل قيام مؤتمر الأطراف لاستعراض وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٥ باعتماد عملية استعراض معززة وتطلعية.

٢ - وقد سعت البرازيل، بخطوتها هذه، إلى الانضمام إلى الأطراف الأخرى في المعاهدة بتركيز جهودها على الإزالة التامة للترسانات النووية لأن ذلك هو الوسيلة الوحيدة لتصحيح اللاتماثل المتأصل بين الدول الأطراف والتحقيق النهائي التام لأهداف المعاهدة.

٣ - لقد أقر كونغرس البرازيل الوطني انضمام البلد إلى المعاهدة على أساس أنه ستتحذ تدابير فعالة هدفها وقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر والقضاء التام على الأسلحة النووية، على نحو ما ورد في المرسوم التشريعي<sup>(٢)</sup> الذي أقر المعاهدة في عام ١٩٩٨.

٤ - وتستند مواقف البرازيل بشأن ركائز معاهدة عدم الانتشار الثلاث والسياسات الوطنية المتعلقة بها، إلى افتراض أساسي بأن استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية يشكل قوة دافعة للتنمية، وأن جميع البلدان تتمتع على قدم المساواة بحق سيادي غير قابل

(١) القانون ٢٨٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

(٢) المرسوم التشريعي ٦٥ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ١٩٩٨.



للتصرف فيها، في حين أن استمرار وجود الأسلحة النووية يمثل تهديداً دائماً للبشرية يجب أن تتصدى له جميع البلدان والشعوب بكل حزم. إذ تعزز الأسلحة النووية نظاماً دولياً مجحفاً وتميزياً يغذي عدم الاستقرار وانعدام الأمن من جهة، ويعيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية على الصعيد العالمي من جهة أخرى. أما الآثار المالية المرتبطة بالحفاظ على الترسانات النووية (إن لم يكن بتحديثها) فلا تتماشى مع البيئة الدولية المقيدة من الناحية المالية. إذ يمكن للموارد الهائلة التي تنفق كل سنة على الترسانات النووية أن تستخدم لأغراض أخرى، بما في ذلك تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع أنحاء العالم.

### المادة الأولى

٥ - ترى البرازيل أن جهود عدم الانتشار ليست سوى وسيلة للوفاء بأسمى تطلعات المعاهدة ومقاصدها، التي تهدف إلى استبعاد خطر نشوب حرب نووية وتحقيق هدف التوصل إلى عالم أكثر أماناً وخالٍ من الأسلحة النووية.

٦ - وبعد أكثر من ٤٥ سنة من إبرام المعاهدة، و ٢٥ سنة من انتهاء الحرب الباردة، يسير استمرار وجود الأسلحة النووية، سواء في إطار نظام المعاهدة أو خارج إطارها، في اتجاه يتعارض مع أحكامها، ويظل حافزاً قوياً للانتشار. وطالما أن بعض الدول تمتلك هذه الأسلحة، قد يكون هناك ما يغري دولاً أخرى بجائزة هذه الأسلحة أو تطويرها، تماماً مثلما حدث الانتشار قبل ظهور المعاهدة إلى الوجود وتمخض عنه قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية التي تم الاعتراف بها في إطار المعاهدة.

٧ - إن البرازيل ليست عضواً في أي حلف عسكري ينطوي على ترسانات نووية، ولا تتمتع بحماية ما يُطلق عليه اسم المظلات النووية.

٨ - وليس وجود الأسلحة النووية وحده ما يحفز على الانتشار، بل هناك أيضاً التطوير النوعي الجاري لهذه الأسلحة ومنظومات إيصالها. كما تحفز على الانتشار المذهب التي تسعى إلى تبرير الفائدة المزعومة لهذه الأسلحة وإدامتها والحاجة إليها، وهي تقرر بإمكانية استعمال الأسلحة النووية ضد الدول التي لا تمتلكها.

٩ - إن عالماً يُسمح فيه بالأسلحة النووية سيظل في الحقيقة غير آمن، وعرضة لخطر الانتشار النووي والإبادة النووية. وإن هذه الحقيقة، إلى جانب عدم المقبولية الأخلاقية لأي أسلحة للدمار الشامل، ينبغي أن توفر الحجة الأقوى لصالح عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين.

١٠ - لذلك يُطلب من الدول الحائزة للأسلحة النووية في إطار المعاهدة أن تزيل آثار جهودها التي بُذلت في الأصل في مجال تطوير الأسلحة النووية ونشرها وتكديسها، وأن تلتزم بمسؤوليتها الفريدة بالقضاء على ترساناتها النووية قضاءً تاماً.

١١ - وهكذا فالثقة بأنه سيتم التخلص من الأسلحة النووية تماماً في المستقبل المنظور تشكل العقبة الأكثر فعالية ومصادقية في وجه مزيد من الانتشار. وفي هذا الصدد، من الملح أن تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتزام واضح في سياق إطار زمني من أجل الإزالة الكاملة لترساناتها النووية في المستقبل.

١٢ - إن الشواغل المرتبطة بعدم الانتشار لا ينبغي أن يعرقل الحق غير القابل للتصرف في تطوير الطاقة النووية وإجراء البحوث عليها وإنتاجها واستعمالها أو في التعاون الدولي فيما يتصل بالأنشطة النووية السلمية. ولا يمكن التذرع بشواغل عدم الانتشار لفرض التزامات إضافية أو قيود جديدة على الدول الأطراف في المعاهدة، التي سبق أن تخلت عن خيار الأسلحة النووية. وأي التزامات جديدة بعدم الانتشار، بما فيها ما يُعرف بإجراءات التحقق المعززة، يجب أن يُنظر إليها في ضوء تنفيذ المعاهدة عموماً، لا سيما فيما يتعلق بالتزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية بتزع السلاح النووي.

#### المادة الثانية

١٣ - يحظر دستور البرازيل<sup>(٣)</sup> صراحة كافة الأنشطة النووية غير السلمية على أراضيها. إن البرازيل لا تملك أسلحة نووية، ولم يسبق لها أن استحدثت أسلحة من هذا القبيل، وقد أوفت دوماً بالتزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار النووي. فالتشريعات السارية (انظر أدناه) تحظر وتمنع اختبار أي أجهزة متفجرة نووية أو استخدامها أو تصنيعها أو إنتاجها أو حيازتها بأي وسيلة من الوسائل في أراضي البرازيل. وفضلاً عن ذلك، تمتنع البرازيل عن مزاوله أي من هذه الأنشطة أو تشجيعها أو الإذن بها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، كما تمتنع عن المشاركة، بأي شكل من الأشكال، في أي من الأنشطة المذكورة. وبالإضافة إلى ذلك، ليست البرازيل طرفاً في أي تحالف عسكري أو منظومة أمنية تتوخى إمكانية استخدام الأسلحة النووية.

١٤ - ويساور البرازيل قلق بشأن إمكانية عدم الامتثال ضمن نطاق المعاهدة، وكذلك بشأن حالات الانتشار خارج نطاقها. فكفالة الامتثال التام للمعاهدة من قِبَل الدول

(٣) تنص الفقرة الثالثة والعشرون (أ) من المادة الحادية والعشرين على أنه: "لا يُسمح بأي نشاط نووي داخل الأراضي الوطنية إلا إذا كان لأغراض سلمية، ورهنا بموافقة الكونغرس الوطني".

الأطراف فيها، والسعي إلى تحقيق عالميتها هما هدفان لا بد من السعي إلى تحقيقهما بالتوازي. كما أن التهاون إزاء الانتشار خارج نطاق المعاهدة لا يتسق مع الجهود المبذولة لتعزيز نظام المعاهدة وتحقيق أهداف عدم الانتشار والإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

١٥ - وتشاطر البرازيل غيرها الشعور بالقلق إزاء الخطر المتمثل في إمكانية وقوع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل والتكنولوجيات المتعلقة بها في أيدي جهات غير مأذون لها من غير الدول أو في أيدي الإرهابيين. وهذا الحظر لا يبرز ضرورة تعزيز السلامة والأمن النوويين فحسب، بل يبرز أيضا ضرورة القسوى لتحقيق مزيد من التقدم نحو استكمال نزع السلاح النووي وتحريم تلك الأسلحة بالكامل. وإذا لم يكن استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها يشكل بالطبع رادعا لتهديدات الإرهابيين، فإن الإزالة التامة لأسلحة الدمار الشامل هي التي يمكن فقط أن تكفل عدم حصول الإرهابيين أو جهات غير مأذون لها من غير الدول على هذه الأسلحة.

١٦ - وبالإضافة إلى الالتزامات المنبثقة من المعاهدة، وقيام البرازيل بإدراج المبادئ التوجيهية التي تم إقرارها في إطار مجموعة موردي المواد النووية، في تشريعاتها الوطنية، فإنها قد سنت تشريعات لمراقبة أي نشاط نووي يقع في أراضيها، مع النص على عقوبات معينة تترتب على ممارسة الأنشطة التي لا تأذن بها الحكومة في هذا المجال. وهذه التشريعات المبينة أدناه تتوافق أيضا مع قرارات مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٨٨٧ (٢٠٠٩):

(أ) تم بموجب القانون رقم ٤١١٨، المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٦٢، إنشاء اللجنة الوطنية للطاقة النووية. وينص هذا القانون على أن جميع الأنشطة المتعلقة بالمجال النووي هي حكر على الدولة. كما ينص على أن مسؤولية الرقابة على هذه الأنشطة تقع على عاتق اللجنة الوطنية. ويصف القانون أية عملية تصدير أو توريد سرية للمواد النووية بأنها جريمة ضد الأمن القومي (المادة ٣٩). وفضلا عن ذلك، يحظر القانون حيازة المواد النووية، أو نقلها، بما في ذلك المنتجات الثانوية، دون الحصول على إذن صريح من اللجنة الوطنية، حتى وإن كان ذلك داخل نطاق السوق المحلية (المادة ٤٠)؛

(ب) يحدد القانون رقم ٦٤٥٣، المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧، المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، والمسؤولية الجنائية عن الأفعال المتعلقة بالأنشطة النووية. ويرد في القانون نص بشأن إنتاج المواد النووية، وتصنيعها، وتوريدها، واستخدامها، دون الحصول على الإذن الضروري، أو لأغراض غير تلك التي يأذن بها القانون (المادة ٢٠)، ويقرر عقوبة ذلك، كما يرد نص في القانون بشأن تصدير وتوريد المواد النووية

دون الحصول على الترخيص الرسمي اللازم ويحدد عقوبتهما (المادة ٢٥). وإذا ما كانت هذه الأنشطة تتعلق بأعمال إرهابية، فإن العقوبات المنصوص عليها فيما يتعلق بهذه الجرائم تُضاف إلى تلك المنصوص عليها فيما يتعلق بجرائم الإرهاب؛

(ج) أقر القانون رقم ١٠٦٥، المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٤، اتفاق عام ١٩٩١ بين جمهورية البرازيل الاتحادية، وجمهورية الأرجنتين، والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها<sup>(٤)</sup>، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، بالنسبة لتطبيق الضمانات ("الاتفاق الرباعي"). والاتفاق الرباعي هو تنويع لعملية سياسية تاريخية ناجحة لتحقيق التكامل وبناء الثقة بين البرازيل والأرجنتين. فقد قرر البلدان اتباع طريق غير مسبق في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بإنشاء الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية ومراقبتها وإخضاع كافة مرافقهما النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالة البرازيلية الأرجنتينية.

(د) القانون ١٢٤٦، المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الذي وافق على معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)، والقرارات (E-V) 267 المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠؛ و (XII) 268 المؤرخ ١٠ أيار/مايو ١٩٩١؛ و (E-VII) 290 المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢، التي تم اعتمادها في المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

(هـ) وضع القانون ٩١١٢، المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، ضوابط على الصادرات الدولية للمواد والخدمات التي يمكن أن تستعمل لصنع أسلحة الدمار الشامل. وهذا القانون يعرف البضائع الحساسة بأنها جميع السلع ذات الاستعمال المزدوج في المجالات النووية والكيميائية والبيولوجية ويشرف على تنفيذ هذه الضوابط لجنة مشتركة بين الوزارات المعنية بمراقبة تصدير السلع الحساسة، أنشئت في نطاق رئاسة الجمهورية.

#### المادة الثالثة

١٧ - تكررّ البرازيل تأييدها دعوة مؤتمرات الاستعراض السابقة لجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى تطبيق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة

(٤) أنشئت الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها بموجب الاتفاق الموقود بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، الموقع في غوادالاجارا في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩١. وبموجب هذا الاتفاق أنشئ النظام المشترك للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها، الذي تنفذه الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية.

الذرية على جميع المواد المصدرية أو المواد الانشطارية الخاصة المستخدمة في جميع الأنشطة النووية السلمية التي تجري في الدول الأطراف وفقاً لأحكام المادة الثالثة من المعاهدة، وترحب ببدء نفاذ هذه الاتفاقات المبرمة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٧٢ دولة.

١٨ - تحدد اللجنة الوطنية للطاقة النووية، التي أنشئت عام ١٩٦٢، أماكن وجود جميع المواد النووية في البرازيل. وتنظم هذه اللجنة جميع الأنشطة النووية في البرازيل وتشرف عليها. واللجنة الوطنية مسؤولة أيضاً عن أنشطة التعاون الرئيسية مع الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها وعن تنفيذ اتفاق عام ١٩٩١ الرباعي بين البرازيل والأرجنتين والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٩ - والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية مسؤولة عن إدارة وتطبيق النظام المشترك للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها في البرازيل والأرجنتين، بغية ضمان عدم تحويل هذه المواد إلى أسلحة نووية أو أجهزة متفجرات نووية، تمشياً مع مقاصد الاتفاق الثنائي الذي تم بمقتضاه إنشاء الوكالة.

٢٠ - وبموجب الاتفاق الرباعي بين البرازيل والأرجنتين والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية والوكالة الدولية للطاقة الذرية تخضع كافة المواد النووية في البرازيل لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية. أما الرصد المادي للأنشطة النووية، على النحو المقرر في معاهدة عدم الانتشار، فتقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية بموجب شروط الاتفاق الرباعي. وقد بدأ هذا الرصد قبل انضمام البرازيل إلى المعاهدة في عام ١٩٩٨.

٢١ - وتخضع جميع المرافق النووية البرازيلية، التي يبلغ عددها ٢٥ مرفقاً، للضمانات الدولية الشاملة التي تحددها الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، بما في ذلك معمل واحد لتخصيب اليورانيوم المشع، ومصنع واحد تجريبي لتخصيب اليورانيوم، يقعان داخل مرافق عسكرية. كما سبق وأن خضع لهذه الضمانات مصنع تحويل متواجد أيضاً في المنشآت العسكرية تقام حالياً فحوصات عليه لتحديد معايير الإنتاج. ويتم سنوياً إجراء ٦٠ عملية تفتيش موقعية تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية.

٢٢ - إن التعاون بين نظام الضمانات الدولية (الوكالة الدولية للطاقة الذرية)، والنظام الإقليمي (الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية)، والنظام الوطني في إطار اللجنة الوطنية للطاقة النووية أسهم إلى حد كبير في تعزيز فعالية وكفاءة تنفيذ الضمانات في البرازيل. وقد أكدت البرازيل مراراً على ضرورة زيادة التكامل في تنفيذ الضمانات على المستويين الدولي

والإقليمي. وتعلق البرازيل أهمية كبرى على التعاون بين الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية والوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية تجنب أي ازدواج في الجهد المبذول وتحقيق فعالية التكلفة لدى تطبيق الضمانات في البرازيل والأرجنتين.

٢٣ - إن التنفيذ الفعال لنظام الضمانات الشامل والفريد في البرازيل والأرجنتين لقي اعترافاً واضحاً من الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالة البرازيلية الأرجنتينية في تقريريهما السنويين، دون أن يشار أي تشكيك فيما يتصل بالوفاء التام بالتعهدات والالتزامات التي قطعها البلدان وفقاً لجميع الصكوك الدولية ذات الصلة بعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين التي تكون فيها البرازيل والأرجنتين من بين الدول الأطراف وهي: الاتفاق الرباعي بين البرازيل والأرجنتين والوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية (١٩٩١)؛ ومعاهدة ثلاثيولكو (١٩٦٧)؛ ومعاهدة عدم الانتشار (١٩٦٨)؛ ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (١٩٩٦). واستنتج كل من الوكالتين على نحو مستقل بأن جميع المواد النووية المعلن عنها ما زالت تشكل جزءاً من الأنشطة السلمية في البرازيل.

٢٤ - وقد حدا هذا السجل المتألق بحكومة البرازيل أن تنص، في استراتيجيتها للدفاع الوطني<sup>(٥)</sup>، على أنها لن تتقيد بالتزامات بشأن الضمانات تزيد على تلك التي نصت عليها معاهدة عدم الانتشار وتكون موجهة نحو فرض قيود جديدة على الدول التي لا تملك أسلحة نووية، ما لم تتخذ الدول الحائزة للأسلحة النووية خطوة إلى الأمام في الهدف الرئيسي للمعاهدة ألا وهو نزع سلاحها النووي. وفي هذا الصدد، ترحب البرازيل بتأكيد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ على أن إبرام بروتوكول إضافي مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية هو قرار سيادي لأي دولة. وتبقى البرازيل داعمة لجهود وكالة الدولية للطاقة الذرية الرامية إلى وضع نظام ضمانات أكثر كفاءة وفعالية، وذلك وفقاً للصكوك القانونية ذات الصلة وفي ظل مراعاة التمييز الضروري بين الالتزامات القانونية والالتزامات الطوعية، مثل البروتوكول الإضافي.

٢٥ - لقد طورت البرازيل تكنولوجيا تخصيب اليورانيوم محلياً وهي مصممة، على غرار دول أخرى، على مواصلة تطوير التكنولوجيات المتصلة بالوقود النووي، وهي بذلك تمارس حقها في حماية المعلومات المتعلقة بالملكية والمعلومات التجارية ذات الصلة. فضلاً عن ذلك، لدى البرازيل مشروع لصنع غواصة تسير بالطاقة النووية، وسيستدعي استكمال صنعها

(٥) المرسوم التنفيذي رقم ٦٧٠٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

تطبيق الإجراءات الخاصة المتعلقة بالمادة النووية التي يعتمزم استخدامها، بما يتماشى مع المادة ١٣ من الاتفاق الرباعي.

#### المادة الرابعة

٢٦ - إن الحق غير القابل للتصرف في تطوير الطاقة النووية واستخدامها في الأغراض السلمية لم تضعه معاهدة عدم الانتشار، لأنه وجد قبل إبرام المعاهدة. والمعاهدة تستبعد إمكانية أي تفسير يمس هذا الحق، الذي تقره في المادة الرابعة وله دور هام. بموجبها، إضافة إلى الالتزامات الواردة في المواد الأولى والثانية والسادسة. فاحترام هذا الحق وتعهده الدول الأطراف بتيسير أتم تبادل ممكن للتكنولوجيا النووية المستخدمة للأغراض السلمية عنصران رئيسيان في فعالية نظام المعاهدة ومصداقيتها. لذلك، ينبغي أن ترفض أي مقترحات تهدف إلى الحد من هذا الحق غير القابل للتصرف رفضاً باتاً.

٢٧ - ويشكّل تطوير الطاقة النووية واستخدامها للأغراض السلمية مبدءاً أساسياً مودعاً في دستور البرازيل. والتكنولوجيات النووية أداة لا يستغنى عنها في الاقتصادات الحديثة وتؤدي دوراً هاماً في المساعي العالمية للحد من انبعاثات الكربون ومكافحة تغير المناخ. ويشكّل التعاون الدولي في المجال النووي مكوناً رئيسياً في الجهود التي تهدف إلى التنمية الاقتصادية المستدامة. وتؤدي الوكالة الدولية للطاقة الذرية دوراً أساسياً في هذا الصدد.

٢٨ - إن البرازيل على اقتناع تام بأن التكنولوجيا النووية يمكن أن تؤدي دوراً بالغ الأهمية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥. وعلى النحو المبين في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة<sup>(٦)</sup>، يجب تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها، من أجل إدماج الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. ومن المؤكد أن الطاقة النووية ستؤثر على هذه المجالات الثلاثة، لا سيما إذا أخذنا في الاعتبار أن التطبيقات النووية في مجالات الصحة، والتغذية، والغذاء، والزراعة، والبيئة، والصناعة، والطاقة يمكن أن تساهم في الحفاظ على الحياة، والقضاء على الفقر، وتحسين الصحة والتعليم وزيادة الإنتاجية.

٢٩ - والبرازيل عضو مؤسس للوكالة الدولية للطاقة الذرية. فمنذ عام ١٩٥٧، شاركت بأسلوب نشيط وبنّاء في عمل الوكالة بهدف تعزيز الحق في ممارسة استخدام التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية وتشجيع التعاون الدولي في هذا المضمار. وتجنّي البرازيل فوائد حجة من التعاون الدولي كما تساعد الدول الأخرى التعاون التقني في تطبيقات العلوم النووية والتكنولوجيا النووية. والبرازيل طرف في زهاء ٢٠ اتفاقاً ثنائياً للتعاون النووي، مع البلدان

(٦) "المستقبل الذي نصبو إليه"، التي أقرتها الجمعية العامة في القرار ٢٨٨/٦٦.



المتقدمة النمو والنامية على السواء. وهي تولي أهمية خاصة لبرنامج التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي تشارك فيه مشاركة نشطة كبلد مستفيد ومانح على السواء.

٣٠ - وتقوم البرازيل، في إطار برنامج التعاون التقني، بإرسال ٥٠ فنيا للتدريب في الخارج كل سنة. وفضلا عن ذلك، تمنح البرازيل ما يزيد على ٤٠ منحة دراسية لمواطني بلدان مناطق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وأفريقيا والشرق الأوسط وآسيا، لتلقي التدريب في المعاهد والمرافق البرازيلية. وتتيح البرازيل أيضا حوالي ٢٤ شخصا من أخصائيهما النوويين كل سنة للعمل في إطار بعثات الخبراء التي ترسلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى الخارج.

٣١ - ومنذ الثمانينيات، شاركت البرازيل مشاركة نشطة في اتفاق التعاون الإقليمي للنهوض بالعلوم النووية والتكنولوجيا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وذلك بشكل رئيسي بوصفها بلدا مانحا، سواء من حيث إتاحة المنح الدراسية في معاهدها النووية لتدريب الخبراء من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أو من حيث إتاحة خدمات الخبراء والمدربين البرازيليين لمساعدة البلدان الأخرى في المنطقة.

٣٢ - لدى البرازيل محطتان للطاقة النووية، ومحطة ثالثة قيد الإنشاء. وستولد هذه المحطات مجموعها طاقة تقارب ٣.٠٠٠ ميغاواط. وحُيت البرازيل بامتلاكها لسادس أكبر احتياطي من خام اليورانيوم في العالم، ولا تزال ٧٠ في المائة من أراضيها غير مستكشفة، ووطورت قدرات إنتاجية واسعة النطاق، تتراوح بين تعدين وتصنيع اليورانيوم للحصول على مركب اليورانيوم UO<sub>2</sub>، وتخصيب نظير اليورانيوم المشع، وصولا إلى إنتاج عنصر الوقود النووي. وقد استهلكت أنشطة تخصيب اليورانيوم في سنة ١٩٨٧، في مركز أرامار التجريبي، الذي قام بتطوير هذه التكنولوجيا محليا. ويعمل مرفق التخصيب الصناعي ومصنع الوقود بشكل كامل حاليا، ويستمران في رفع طاقة إنتاجهما.

٣٣ - وبالإضافة إلى توليد الطاقة الكهربائية، تمتد أنشطة البرازيل النووية لتشمل نطاقا واسعا من التطبيقات في مجالات الطب والزراعة والصناعة والحماية البيئية. ويستخدم ما يربو على ٧٠٠ مستشفى ومستوصف تقنيات نووية في تطبيقات طبية، كالمعالجة بالأشعة والطب النووي. ويقوم ما يربو على ٤٥٠ من المرافق الطبية باستخدام المنتجات الصيدلانية الإشعاعية فيما يزيد عن ٢,٥ مليون من العمليات الجراحية سنويا. وفضلا عن ذلك، يوجد حوالي ٢٢ معملاً متخصصاً يجري تجارب في مجال المناعة الإشعاعية. ويستخدم حوالي ٧٠٠ معمل صناعي النظائر المشعة، وذلك على سبيل المثال في التشعيع الغذائي والبلمرة والتصوير الإشعاعي الصناعي وعمليات آبار النفط. كما تبني البرازيل بالتعاون مع الأرجنتين مفاعل أبحاث نووية متعدد الأغراض يولد طاقة بمقدار ٣٠ ميغاواطاً. وقد وضع التصميم

المهندس الأساسي للمفاعل عام ٢٠١٤، كما أصدرت الهيئة الرقابية النووية موافقتها على الموقع في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٣٤ - وفيما يتعلق بالسلامة النووية والأمن النووي في إطار استخدام الطاقة النووية، ترى البرازيل أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ينبغي أن تضطلع بالدور الرئيسي في وضع معايير السلامة، وتوجيهات الأمن النووي، وأن تبرم الاتفاقيات ذات الصلة على أساس أفضل الممارسات. كما أن البرازيل بصدد الانتهاء من المشاورات اللازمة بين الوزارات بهدف تقديم تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام ٢٠٠٥ لنيل الموافقة التشريعية، وذلك كخطوة إضافية للمشاركة في جميع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتعزيز الأمن النووي والقضاء على الإرهاب. وفي هذا السياق، تراجع الهيئة اللجنة الوطنية للطاقة النووية قواعد الأمن النووي والإشعاعي، مراعيةً أفضل الممارسات الدولية وأحكام التعديل، فضلاً عن توصيات الأمن النووي بشأن الحماية المادية للموارد النووية والمرافق النووية [INFCIRC/225/Rev.5](#) وغيرها من التوصيات ذات الصلة التي تصدرها الوكالة الدولية للطاقة الذرية. كما أعربت البرازيل عن التزامها السياسي بتنفيذ مدونة قواعد السلوك المتعلقة بسلامة المصادر المشعة وأمنها، وكذلك الإرشادات المتعلقة باستيراد وتصدير المصادر المشعة.

٣٥ - وفي إطار نهج أكثر شمولاً للأمن النووي، للبرازيل موقف ثابت يؤكد على وجوب إدماج الجهود المبذولة في المجال ضمن الجهود الأوسع التي يبذلها المجتمع الدولي في سبيل تعزيز أهداف نزع السلاح النووي، وعدم الانتشار واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وطالما بقي نزع السلاح النووي غير منجز، ستتحقق بالإجراءات الرامية إلى تأمين المواد والمرافق النووية مخاطر لا يمكن إنكارها. أما المخاطر الإضافية الناجمة عن إمكانية وصول دول أو جهات من غير الدول إلى الأسلحة النووية أو المواد النووية، فتعزز الحاجة إلى الإسراع في نزع السلاح النووي. وعلاوة على ذلك، فإن البرازيل مقتنعة بأنه لا بد من بذل جهود الأمن النووي في سبيل حماية جميع المواد والمنشآت النووية، المدنية والعسكرية منها على السواء. كما يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم بانتظام جرداً بالإجراءات المتعلقة بأمن ترساناتها النووية وموادها النووية للأغراض العسكرية، وذلك دون الإضرار بحماية المعلومات الحساسة المتصلة بالأمن الوطني. وأخيراً، علينا أن نعي أن المخاوف المرتبطة بالأمن النووي لا يمكن الاحتجاج بها لاستبعاد حق الدول المشروع في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وفقاً للمادة الرابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٣٦ - ويستند إلى هذا المنظور الأوسع نطاقاً موقف البرازيل في المناقشات المتعلقة بالأمن النووي، في الوكالة الدولية للطاقة الذرية وفي محافل أخرى. ومن الأمثلة على ذلك المبادرة

التي اتخذت إلى جانب ١٤ دولة أخرى من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي صدر عنها البيان المشترك المعنون "في جو من الأمن أفسح: نهج شامل لتحقيق الأمن النووي" أثناء قمة الأمن النووي بلاهاي في عام ٢٠١٤.

#### المادة الخامسة

٣٧ - تؤكد الوثيقتان الختاميتان لمؤتمري الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٠ على أن الأحكام الواردة في المادة الخامسة من معاهدة عدم الانتشار، يتم تفسيرها في ضوء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد شاركت البرازيل بفعالية في المفاوضات المتعلقة بالمعاهدة، ووقّعتها في التاريخ الذي فتح فيه باب التوقيع عليها، وهو ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وصدّقت عليها في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٨. ومنذ ذلك الحين، ما زالت البرازيل تشارك بفعالية في أعمال اللجنة التحضيرية التي مقرها فيينا من أجل منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي ستقوم مستقبلاً.

٣٨ - وتمشيا مع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومع الالتزامات السابقة المقطوعة بموجب الاتفاقات النووية الثنائية والرابعة المذكورة أعلاه التي وقعت مع الأرجنتين والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها والوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام ١٩٩١، سحبت البرازيل تحفظاتها المتعلقة بالتفجيرات النووية للأغراض السلمية في إطار معاهدة ثلاثيولكو، متخلفة بذلك عن الحق في إجرائها.

٣٩ - ودأبت البرازيل على الدعوة إلى الانضمام العالمي إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وترحب بقيام ١٨٣ دولة بتوقيع المعاهدة وتصديقها من جانب ١٦٤ دولة. غير أنها تواصل دعوة الدول التي لم تصدق عليها بعد، ولا سيما الدول الثماني المدرجة في المرفق ٢ للمعاهدة، أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. وترحب البرازيل بالوقف الاختياري الحالي للتجارب النووية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية، ولكنها تذكر بأن هذا الوقف الاختياري غير ملزم قانوناً وبأنه لا يشكل بديلاً عن دخول المعاهدة حيز النفاذ.

٤٠ - وقد ذكرت البرازيل مراراً بأنه يتعيّن على جميع البلدان، ريثما يبدأ دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، أن تمتنع عن القيام بأعمال من شأنها أن تقوض أهدافها. ولا تزال نسمع ببالغ القلق عن أنشطة رامية إلى تطوير الأسلحة النووية وتحسين نوعيتها عن طريق وسائل أخرى، لا سيما التجارب غير المتفجرة. وتشمل هذه الأعمال تطوير التجارب دون الكتلة الحرجة، التي ترى بلدان عديدة من ضمنها البرازيل وغيرها من

بلدان جماعة دول أمريكا اللاتينية، أنها تتعارض مع موضوع المعاهدة ومقصدها، وتتناقض مع روح هذه المعاهدة إن لم تكن تتعارض مع نصها، وتقوض بشدة تأثيرها بوصفها أحد تدابير نزع السلاح النووي. لذا تدعو البرازيل إلى وقف جميع تجارب الأسلحة النووية في جميع أشكالها، فوق الحرجة ودون الحرجة منها.

#### المادة السادسة

٤١ - على نحو ما هو مبين في ديباجة معاهدة عدم الانتشار، لدى النظر في الدمار الذي سُلحِق بالبشرية كافة من جراء اندلاع حرب نووية، ينبغي أن تبذل الدول الأطراف كل جهد ممكن لدرء خطر مثل هذه الحرب. فخطر اندلاع حرب نووية عالمية لم يتلاش مع انتهاء الحرب الباردة، وما زال خطر حدوث هجوم نووي، عن قصد أو بمحض الصدفة، أمراً قائماً، إن لم يكن قد ازداد حدة.

٤٢ - وقد تعزز الإدراك الوافي للمخاطر المستمرة لحدوث كارثة نووية مؤخراً في المؤتمرات المعنية بالأثار الإنسانية للأسلحة النووية التي عقدت في أوصلو، وناياريت في المكسيك، وفيينا. وشددت المؤتمرات على عدم قبول استمرار وجود الأسلحة النووية نظراً للطابع العشوائي التي تتسم به تلك الأسلحة، وآثارها الطويلة الأمد على الصحة البشرية والبيئة، واستحالة أن يتمكن أي البلد أو أي منظمة من تقديم القدر الكافي من الإغاثة الإنسانية في حال وقوع هجوم نووي.

٤٣ - وبعد مرور خمس وأربعين سنة على دخول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حيز النفاذ، وعلى الرغم من تقليص الترسانات، لا يزال أكثر من ١٦ ٠٠٠ سلاح نووي موجوداً، في حين لا تزال العقائد الأمنية القائمة على استخدامها تتمتع بدور محوري في الاستراتيجيات الدفاعية التي تعتمدها الدول الحائزة للأسلحة النووية. لذا ترى البرازيل تقصيراً واضحاً في امتثال الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، التي لم تنفذ التزامها بموجب المادة السادسة من المعاهدة فيما يتعلق بمواصلة المفاوضات بحسن نية بشأن نزع السلاح النووي - الذي اعتبرته محكمة العدل الدولية التزاماً في فتاها التاريخية الصادرة عام ١٩٩٦. ويبدو أن هذه الدول غير مستعدة لترجمة تعهداتها الصريح في عام ٢٠٠٠ على أرض الواقع بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية. وفي هذا الإطار، تود البرازيل أن تشدد على أن تمديد المعاهدة لأجل غير مسمى عام ١٩٩٥ لا يمكن بأي شكل من الأشكال أن يفسر على أنه ترخيص بالحيازة الأبدية للأسلحة النووية.

٤٤ - ورغم بعض المبادرات القيمة التي جرى الاضطلاع منذ نهاية الحرب الباردة، بما في ذلك تقليص الترسانات النووية وتدابير بناء الثقة، فإن أي تقدم ملموس وشفاف وحقيقي ولا رجعة فيه بشأن نزع السلاح النووي لم يزل محض سراب. إذ إن نتائج ما يسمى بالنهج التدريجي لم ترق إلى مستوى التوقعات الأولية، ما يبرز الحاجة إلى إعادة تقييم النهج الدولي تجاه التزامات نزع السلاح. فقد تم وضع الصيغة النهائية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي كان يفترض أن تكون الخطوة الأولى، منذ حوالي ٢٠ سنة، ولما تدخل بعد حيز النفاذ، كما لا يرحح أن تدخل حيز النفاذ في المستقبل القريب. أما بداية المفاوضات بشأن معاهدة المواد الانشطارية فتوقفت منذ عقد من الزمن، ما يجعل من الصعب التنبؤ بموعد إبرامها، ناهيك عن موعد دخولها حيز النفاذ.

٤٥ - وفي سبيل الوفاء بالالتزامات الأخلاقية والقانونية المتعلقة بمسألة نزع السلاح النووي، بموجب كل من القانون الدولي الإنساني والمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لا بد من وجود أفق سياسي من أجل الإزالة التامة للأسلحة النووية. وترى البرازيل أن الوقت قد حان للاعتراض على ربط التقدم في نزع السلاح النووي بضرورة تحسن الأمن والاستقرار في جميع أنحاء العالم. ففي الواقع، العكس هو الصحيح. إذ تعتبر البرازيل أن التحركات الحاسمة في سبيل الوفاء بالتزامات نزع السلاح النووي، وحدها تستطيع أن توجّد الشروط اللازمة لنظام دولي أكثر أمناً واستقراراً.

٤٦ - إن البرازيل مقتنعة بأن الأسلحة النووية لا تعزز، بل تضعف، أمن جميع الدول، بما فيها الدول التي تعتقد أنها تتمتع بأمن أكبر من جراء امتلاكها لهذه الأسلحة أو مشاركتها في الأحلاف العسكرية القائمة على أساس الأسلحة النووية. وإن خفض المخزونات لن يفضي إلى نزع فعلي للسلاح النووي ما دام ينظر إلى الأسلحة النووية على أنها أصول استراتيجية وطالما استمرت السباقات النوعية في مجال الأسلحة، ولكن بأشكال تصعب رؤيتها أو تكون مقنعة.

٤٧ - إن البرازيل تعترف بالخطوات التي اتخذتها الدول الحائزة للأسلحة النووية في سبيل زيادة الشفافية فيما يتعلق بترساناتها النووية. ومع ذلك، لا ينبغي أن تفهم زيادة الشفافية على أنها غاية في حد ذاتها، بل وسيلة للتقدم نحو نزع السلاح النووي الفعال والكامل.

٤٨ - إن "التعهد الصريح" الذي قطعتة الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق الإزالة التامة للترسانات النووية، الذي اعتمد في المؤتمرين الاستعراضيين لعامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٠، يجب أن يؤخذ على محمل الجد. والدول الحائزة للأسلحة النووية مدعوة إلى إعلان التزام ثابت بالتنفيذ السريع للمسار المتفق عليه صوب الوصول إلى عالم خال من الأسلحة النووية.

ورغم أن التخفيضات من جانب واحد أو التخفيضات الثنائية هي جزء هام من الجهود المبذولة لترع السلاح النووي عموماً، فإنها لا يمكن أن تحل محل إطار للتدابير المتفق عليها اتفقا متعدد الأطراف.

٤٩ - وينبغي أن يبقى نزع السلاح النووي الكامل والمؤكد الذي لا رجعة فيه أولوية عالمية، كما ينبغي أن ينعكس ذلك في خطوات عملية وحاسمة في سبيل تحقيقه، إلى جانب بدء المفاوضات الملحة بشأن إبرام صك شامل وملزم قانونا لحظر استحداث الأسلحة النووية، وإنتاجها وحيازتها وتكديسها والاحتفاظ بها واختبارها واستخدامها ونقلها، وينص على إزالتها بالكامل. وترى البرازيل أن المفاوضات يجب أن تتم في إطار النظام القائم المتعدد الأطراف، سواء في مؤتمر نزع السلاح، أو في الجمعية العامة للأمم المتحدة إذا تعذر ذلك.

٥٠ - وترى البرازيل أن تطوير قدرات التحقق اللازمة هي جزء أساسي لإنجاز نزع السلاح النووي الكامل والفعلي. وقد دافعت البرازيل عن اصطلاح المنظمات المتعددة الأطراف، ولا سيما الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بدور رئيسي في هذا الصدد. كما أيدت البرازيل إدراج إشارة إلى ضرورة احتفاظ الوكالة الدولية للطاقة الذرية بقدراتها الداخلية على التحقق من نزع السلاح في استراتيجيتها المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧، وكذلك في القرارات التي وافق عليها المؤتمر العام للهيئة.

#### المادة السابعة

٥١ - البرازيل عضو مؤسس للمنطقة الأولى الحالية من الأسلحة النووية في منطقة غير مأهولة من العالم، أُقيمت بموجب معاهدة تلاتيلولكو، وأقرتها جميع دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وهذه المعاهدة، التي يعود تاريخها في واقع الأمر إلى ما قبل إبرام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية نفسها، قد تم التصديق عليها الآن من جانب كل بلدان المنطقة، وتعتبر منارة تهتدي بها المبادرات الأخرى التي نسجت على منوالها في مجال المناطق الحالية من الأسلحة النووية.

٥٢ - والبرازيل تدعم بقوة تنفيذ إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية، وتعتبر أن هذه المناطق ستلعب دوراً متزايد الأهمية في الجهود المبذولة للتوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية. ومن هذا المنطلق، شاركت البرازيل في المؤتمرات الثلاثة للمناطق الحالية من الأسلحة النووية التي عُقدت عام ٢٠٠٥ في مدينة مكسيكو، وعامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥ في نيويورك. واليوم ينتمي ١١٣ بلداً للمناطق الحالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة.

٥٣ - وما فتئت الدول الأطراف في معاهدة تلاتيلولكو تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى استعراض الضمانات الأمنية السلبية التي قُدمت إليها في ظل بروتوكولات المعاهدة. ومن المؤسف أن رد الدول الحائزة للأسلحة النووية كان، مرة أخرى، مخيباً للآمال، إذ أنها اختارت الإبقاء على تحفظاتها على البروتوكولات أو تفسيراتها الأحادية الجانب لها. وتواصل البرازيل، على الصعيد الثنائي وبوصفها دولة طرفاً في معاهدة تلاتيلولكو، مناقشة الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تعيد النظر في موقفها بشأن هذه المسألة بغية إعطاء الدول الأعضاء في هذه المناطق تأكيدات قطعية بعدم استعمال الأسلحة النووية.

٥٤ - لقد قدمت البرازيل، مع نيوزيلندا، منذ عام ١٩٩٦، مشروع قرار إلى الجمعية العامة بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة"، يقر بأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تؤدي بالتدرج إلى تحرير نصف الكرة الجنوبي بأكمله من الأسلحة النووية. كما يؤكد القرار على إسهام هذا الجهد في تعزيز نظام عدم الانتشار ونزع السلاح، بوصفه مثالا تحتذي به الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي انضمت لها في أحلاف عسكرية قائمة على أساس الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، يهيب القرار بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تدعم عملية نزع السلاح وأن تعمل بنشاط على الإزالة الكاملة لترساناتها النووية.

٥٥ - وتدعم البرازيل تماماً إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وذلك وفقاً للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي أُتخذ في المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥ (NPT/CONF.1995/32/RES/1). وإذ تلتزم البرازيل بالتزاما قاطعاً بوحدة معاهدة عدم الانتشار وبمصادقية آلية الاستعراض، فإنها تأسف لعدم القيام حتى الآن بالدعوة إلى عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة، على النحو المنصوص عليه في خطة عمل نزع السلاح النووي التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وترى البرازيل أن النجاح في الدعوة إلى عقد المؤتمر يمثل جزءاً أساسياً من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومن الدورة الاستعراضية الحالية. ونحن نعتقد أن المؤتمر يمكن أن يكون أداة مفيدة في تعزيز المزيد من الثقة والاطمئنان بين دول المنطقة.

#### المادة الثامنة

٥٦ - لقد أوكلت عملية الاستعراض المعززة التي اتفق عليها عام ١٩٩٥ دوراً تطلعياً للمؤتمرات الاستعراضية. ومن بين الإنجازات الهامة لتلك العملية اعتماد الخطوات العملية

الثلاث عشرة المفضية إلى نزع السلاح النووي في عام ٢٠٠٠ وخطة عمل المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، التي أعادت التأكيد على هذه الالتزامات وعززتها.

٥٧ - إن قرار مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديداتها عام ١٩٩٥ الذي قضى بتمديد المعاهدة إلى أجل غير محدد لا يعني الاحتفاظ بالأسلحة النووية إلى ما لا نهاية. ومن شأن هذا التصور الخاطئ أن يشجع على المزيد من الانتشار النووي ويقوض الهدف من المعاهدة وهو التوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية. ويجب منطقيًا وفي نهاية المطاف أن يحل محل المعاهدة صك شامل وملزم قانوناً لحظر استحداث الأسلحة النووية، وإنتاجها وحياتها وتكديسها والاحتفاظ بها واختبارها واستخدامها ونقلها، وينص على إزالتها بالكامل.

٥٨ - وفي المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، عملت البرازيل وشركاؤها (أيرلندا وجنوب أفريقيا والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا) على نحو وثيق، في إطار ائتلاف البرنامج الجديد، على وضع ومناقشة الخطوات العملية الثلاث عشرة فيما يتعلق بالجهود المنهجية والتدريجية الرامية إلى نزع السلاح النووي، وكان هذا أهم إنجاز لذلك المؤتمر.

٥٩ - وبعد مؤتمر استعراضي صعب في عام ٢٠٠٥، نجح المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ في التوصل إلى وثيقة ختامية توافقية أقرت خطة عمل جديدة معززة. ومع ذلك، يبدو أن عدم تنفيذ أهدافه الأساسية المتمثلة في نزع السلاح النووي، يزعزع الثقة في فعالية عملية الاستعراض. وإذ تدعو البرازيل إلى تنفيذ كامل التزامات نزع السلاح النووي التي أقرتها خطة عمل عام ٢٠١٠، فإنها ترى أن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ لا ينبغي أن يتيح "تجديد" تلك الالتزامات فحسب، بل أن يتيح كذلك اعتماد إجراءات جديدة ملموسة وأكثر طموحاً في ما يتعلق بإزالة الأسلحة النووية.

٦٠ - وترى البرازيل أن التحديات التي تواجه تنفيذ المعاهدة ذات طابع سياسي وليست نتيجة لوجود مواضع نقص في آلية المعاهدة أو إدارتها. ويبدو أنه ليس من الضروري إقامة هياكل بيروقراطية جديدة لأن ذلك قد يؤدي إلى ازدواجية في العمل الذي تؤديه بالفعل الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. ورغم أنه يمكن دوماً تبسيط عملية الاستعراض المعززة وجعلها أكثر كفاءة، فهي كافية لغرض التحقق من التنفيذ الكامل للمعاهدة. والإرادة السياسية لدى جميع الأطراف هي الأساس.

#### المادة التاسعة

٦١ - يظل تحقيق عالمية الانضمام إلى المعاهدة أحد التحديات الهامة بالنسبة لمستقبل المعاهدة. وقد ناشدت البرازيل مراراً الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في المعاهدة أن تنضم



إليها دون إبطاء باعتبارها دولا أطرافا غير حائزة للأسلحة النووية. وسيسهم إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية، لا سيما في الشرق الأوسط وجنوب آسيا، إسهاما كبيرا في وحدة نظام المعاهدة وقابليته للاستدامة.

٦٢ - وينبغي للأطراف من غير الدول أن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يُضعف تحقيق أهداف المعاهدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وفي الوقت ذاته، فإن من شأن اتخاذ خطوات جادة وملموسة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية للتعجيل في نزع السلاح النووي وتحقيق الإزالة التامة للترسبات النووية في المستقبل المنظور أن يؤدي دورا رئيسيا في تشجيع الدول القادرة على حيازة الأسلحة النووية من خارج المعاهدة على إعادة النظر في خياراتها والانضمام إلى المعاهدة بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية.

#### المادة العاشرة

٦٣ - ترى البرازيل أن قرار الانسحاب من المعاهدة - كالانسحاب من أي معاهدة يتم الانضمام إليها بحرية - هو حق سيادي معترف به في ظل القانون الدولي. ولم يغير قرار تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥، من الإجراء الذي تنص عليه المادة العاشرة فيما يتعلق بالانسحاب "إذا قررت الدولة الطرف أن أحداثا استثنائية ذات صلة بموضوع المعاهدة قد أضرت بمصالحها القومية العليا".

٦٤ - وتتمثل الإجراءات الصارمة المقررة بموجب المادة العاشرة في الاعتراف بأهمية المعاهدة للسلام والأمن الدوليين. وعند تلقي أي إشعار بقرار دولة ما بالانسحاب من المعاهدة، يتعين على مجلس الأمن أن يقيّم بعناية الأحداث الاستثنائية التي يفترض أنها عرضت للخطر المصالح العليا للبلد المنسحب، وذلك بهدف معالجة مخاوف هذه الدولة وتمكينها من المضي في عضويتها في المعاهدة إذا أمكن.

٦٥ - ومع ذلك، ترى البرازيل أن المناقشات بشأن الانسحاب من المعاهدة لا ينبغي أن تركز على القيود التي ستفرض على الدول الأطراف التي قد تترك النظام، بقدر ما ينبغي أن تركز على المحفزات المقدمة للدول الأطراف حتى تبقى داخله. كما ترى البرازيل أن الحافز الرئيسي يتمثل في تنفيذ جميع ركائز المعاهدة، ولا سيما التزامات نزع السلاح الواقعة على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية.